

بحار الأنوار

[348] وما ورد من الاخبار الدالة على ذلك كخطبة البيان وأمثالها فلم يوجد إلا في كتب الغلاة وأشباههم، مع أنه يحتمل أن يكون المراد كونهم علة غائية لاجاد جميع المكونات، وأنه تعالى جعلهم مطاعين في الارضين والسموات، ويطيعهم باذن الله تعالى كل شئ حتى الجمادات، وأنهم إذا شاؤا أمرا لا يرد الله مشيئتهم، ولكنهم لا يشاؤون إلا أن يشاء الله. وأما ما ورد من الاخبار في نزول الملائكة والروح لكل أمر إليهم وأنه لا ينزل ملك من السماء لأمر إلا بدأ بهم فليس ذلك لمدخليتهم في ذلك، ولا الاستشارة بهم، بل له الخلق والأمر تعالى شأنه، وليس ذلك إلا لتشريفهم وإكرامهم وإطهار رفعة مقامهم. الثاني التفويض في أمر الدين، وهذا أيضا يحتمل وجهين: أحدهما أن يكون الله تعالى فوض إلى النبي والائمة عليهم السلام عموما أن يحلوا ما شاؤا ويحرموا ما شاؤا من غير وحي وإلهام أو يغيروا ما أوحى إليهم بأرائهم وهذا باطل لا يقول به عاقل، فإن النبي صلى الله عليه وآله كان ينتظر الوحي أياما كثيرة لجواب سائل ولا يجيبه من عنده، وقد قال تعالى: " وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى " (1). وثانيهما: أنه تعالى لما أكمل نبيه صلى الله عليه وآله بحيث لم يكن يختار من الامور شيئا إلا ما يوافق الحق والصواب ولا يحل بباله ما يخالف مشيئته تعالى في كل باب فوض إليه تعيين بعض الامور كالزيادة في الصلاة وتعيين النوافل في الصلاة والصوم وطعمة الجد وغير ذلك مما مضى وسيأتي إظهارا لشرفه وكرامته عنده، ولم يكن أصل التعيين إلا بالوحي، ولم يكن الاختيار إلا بالإلهام، ثم كان يؤكد ما اختاره صلى الله عليه وآله بالوحي، ولا فساد في ذلك عقلا وقد دلت النصوص المستفيضة عليه مما تقدم في هذا الباب وفي أبواب فضائل نبينا صلى الله عليه وآله من المجلد السادس. ولعل الصدوق رحمه الله أيضا إنما نفى المعنى الاول وحيث قال في الفقيه: وقد

(1) النجم: 4. [*]